

قرارات

وزارة النقل

قرار رقم ٦٧٦ لسنة ٢٠٢٣

صادر فى ٢٤/١١/٢٠٢٣

وزير النقل

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٨٠ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع توسعة الطريق المؤدى لقاعدة البريجات الجوية (نطاق محافظة البحيرة) من أعمال المنفعة العامة ؛ وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكبارى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنزع ملكية الأراضى والعقارات المبينة تفصيلاً بالكشف المرفق الوارد من مديرية المساحة بالبحيرة التى تعذر توقيع أصحابها أو ذوى الشأن على النماذج الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٨٠ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع توسعة الطريق المؤدى لقاعدة البريجات الجوية (نطاق محافظة البحيرة) من أعمال المنفعة العامة .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية نشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وإيداعه فى مكتب الشهر العقارى المختص .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير النقل

فريق / كامل عبد الهادى الوزير

